

## **النظام الداخلي لودادية اعون الديوان الوطني للتطهير**

يكمل و يوضح هذا النظام الداخلي مقتضيات النظام الأساسي لودادية أعون الديوان الوطني للتطهير و ينطبق وجوبا على الإعضاء الحاليين و المستقبليين. و تاول مقتضيات النظام الداخلي على ضوء النظام الأساسي و في حالة الغموض أو التناقض بالرجوع الى ما يقتضيه النظام الأساسي.

### **(1) الباب الأول : الانخراط بالودادية**

#### **✓ الفصل الأول : قبول المنخرطين الجدد**

لكل عون مباشر للعمل أو متلاع من أعون الديوان الوطني للتطهير، إمكانية الانخراط في الودادية و ذلك بتعمير مطبوعة انخراط حسب الأنماذج المعد من طرف الهيئة المديرة للودادية.

#### **✓ الفصل الثاني : معلوم الانخراط**

على المنخرطين دفع معلوم انخراطهم كما يلي

- بالنسبة للمنخرطين المباشرين مبلغ أربعة وعشرون ديناراً بواسطة خصم شهري بمبلغ دينارين وذلك بداية من شهر مارس من كل سنة.
- بالنسبة للمنخرطين المتلاعين مبلغ ثلاثون ديناراً يدفع بكل الوسائل في شهر مارس من كل سنة.

### **(2) الباب الثاني : الهيئة المديرة للودادية**

#### **✓ الفصل الثالث : مهام الهيئة المديرة للودادية**

تسهر على السير العادي لانشطة الودادية هيئة مديرة تتراكب من ستة اعضاء.  
للهيئة المديرة الصلاحيات التامة ل القيام بجميع العمليات التي هي من مشمولات هيئة الودادية و يمكن لها خاصة :

- اقتراح تنقيح النظام الأساسي
- إعداد و تنقيح النظام الداخلي للودادية
- قبول الإنخراطات
- الانتساب كمجلس تأديب للنظر في إمكانية رفت المنخرطين في صورة مخالفة النظام الأساسي للجمعية.
- إبرام العقود الأزمة لأنشطة الودادية

## • تعيين و عزل المنسقين الجهويين

### ✓ الفصل الرابع : انتخاب أعضاء الودادية

يقع انتخاب أعضاء هيئة الودادية المكونة من احدى عشرة عضوا في جلسة عامة بعد فتح باب الترشح خمسة عشرة يوما على الأقل قبل موعد الجلسة العامة الانتخابية و تقدم الترشحات باسم رئيس الودادية مقابل وصل في الغرض و يجب أن تكون المطالب معرف بإمضائتها و يعتمد تاريخ وصول المطلب إلى هيئة الودادية.

و يحق الترشح لكل منخرط بالودادية لمدة لا تقل عن الثلاث سنوات الاخيرة من تاريخ تقديم الترشح ولم تسلط عليه عقوبة من الدرجة الثانية.

و تنظر في قبول الترشحات و الاعتراضات التي تقدم في أجل اقصاه خمسة ايام من الاعلان عن قائمة المترشحين و كذلك الإشراف على الانتخابات، هيئة مستقلة تتكون من رئيس و ثلاثة أعضاء :

- الرئيس : ممثل عن الإدارة العامة للديوان الوطني للتطهير
- عضو : ممثل عن اللجان الإدارية المتباصفة للاطراف
- عضو ممثل عن الجان الإدارية المتباصفة لاعوان التسيير
- عضو : ممثل عن اللجان الإدارية المتباصفة لاعوان التنفيذ بتونس الكبرى

و يكون اعضاء الهيئة المستقلة من غير المترشحين لعضوية هيئة الودادية و على أن تقوم الإدارة العامة بتقديم الدعم اللوجستي لعملية الانتخابات.

تنهي هذه الهيئة المستقلة اعمالها بعد التصريح بالنتائج الأولية و قبول الاعتراضات في أجل اقصاه خمسة ايام من وقوع هذا التصريح ثم التصريح بالنتائج النهائية و دعوة الهيئة المنتخبة للانعقاد و الإشراف على الجلسة الأولى المتعلقة بتوزيع المهام فيما بينهم.

### ✓ الفصل الخامس : اجتماعات هيئة الودادية

تحجتمع هيئة الودادية بدعة من الرئيس مرتين على الأقل في السنة و تقع الدعوة إلى الاجتماع بكل وسائل الإتصال المتاحة.

و يمكن لنصف أعضاء هيئة الودادية الدعوة إلى اجتماع.

يحدد الرئيس جدول أعمال اجتماع هيئة الودادية، على أنه يمكن إضافة نقاط أخرى لجدول الأعمال باقتراح من عضويين على الأقل من أعضاء الهيئة.

و يلتزم أعضاء الهيئة بحضور كل اجتماعاتها و في صورة التغيب لأكثر من أربعة مرات متتالية دون عذر شرعي تقبله الهيئة ، يوجه له إنذارا و إذا ما تواصل هذا الغياب، يمكن للهيئة المديرة أن تقرر فصله بعد استدعائه لمجلس تأديب ينعقد للغرض و يتم أخذ القرار بأغلبية الأصوات و في صورة التساوي يرجح صوت الرئيس.

إذا أصبح عدد أعضاء هيئة الودادية أقل من ستة، تقع الدعوة إلى جلسة عامة خارقة للعادة.

✓ الفصل السادس : الخطة الإستراتيجية هيئة الودادية

تلزム هيئة الودادية بوضع خطة إستراتيجية تحدد التوجهات الكبرى لعملها لمدة سنة.

و توجه هذه الخطة الأنشطة التي تنظمها الودادية خلال هذه الفترة.

و يتم إعداد هذه الخطة في أجل شهرين من بداية كل سنة.

(3) الباب الثالث : المنسقون الجهوبيون

✓ الفصل السابع : كيفية الاختيار

يمكن للهيئة المديرة تعين منسقين جهويين متقطعين ممثل عن كل إدارة جهة، و ذلك للتنسيق مع هيئة الودادية.

✓ الفصل الثامن : مهام المنسقون الجهوبيون

• التعريف بأنشطة الودادية

• نقل آراء و تطلعات المنخرطين بكل أمانة

• تسهيل الأعمال الإدارية للهيئة للمديرة

• تنسيق الأنشطة المزمع القيام بها في الجهة.

• و تقتصر مهام المنسقين الجهويين على إعاقة الودادية و لا يتخذون أي قرار أو التزام باسم الودادية و يشترط أن تكون لهم قدرة على التواصل مع المنخرطين و التحكم في آليات التواصل الاجتماعي و الأنترنات

✓ الفصل التاسع : إنهاء مهام المنسقين الجهويين

يمكن للهيئة المديرة إنهاء مهام المنسقين الجهويين و تعويضهم إذا صدر منهم تقصير أو تهالك في مهامهم.